

الرحمن دون غيره من الصفات **قوله** لا يتعدى أثرها كالحسن **قوله**
المعدية كالأحسان **قوله** وموسعاية الموسع فاذا بلغ العاقل كونه
النهار مثله فاول وصيغته تعلم النهارتين فان عاش الى الظهر لم يمه
حينئذ تعلم الظهر والصلوة فان عاش الى رمضان وصيغته الصوم
فان كان عنده مال الزمة عند تمام الحول ما يجب عليه من الزكاة فهو لا
يجب معرفة زكاة ما ليس عنده من المال الى اخر ما نقلت فيها **قوله**
جمع شرايعه تعينه بمعنى مفعوله من شريع بين **قوله** مشرعة الما اي هو
المشارب **قوله** بيانية اذ الاسلام ما شرعه الله لعباده من الاحكام **قوله**
او بمعنى الام بان يراد بالشرائع الاحكام وبالمسألة من الاحكام وضع
المحك واذ اضطر لسلام ما شرعه الله من الاحكام وهذه الاحكام هي
ذلك الموضع الذي لو كانت الاضطرار بيانية ايضا والامر في معنى الام
قوله دار السلام اي الجنة **قوله** بالكفر وهذا نعم **قوله** ان لا يعف
عنه فهو تحت المشيئة ويعض ما دون ذلك لمن يشاء **قوله** في ذاته **قوله**
يصل مسحة ولا تجزى ولا نظيره ولا يترك في ملكه ولا معين له في عمله
قوله النعمة الثقيلة وعلى هذا تكون المنية انصرح النعمة مطلقا
او المنية مطلقا بغير اسراء كانت ثقيلة اي عظيمة او في عليه تكون
المنية بمعنى النعمة في غير زيادة **قوله** استدل به قالوا جملتها **قوله**
بله اي بعد الطلب لتكون على وفق تسمية تعالى له به قبل الطلوع بالعام
كأورد على ان يخصصه بما جاء في موعليهما افضل الصلاة والسلام وقيل له
روي في اهل الجنة انت في عملها في تمامها وما قالها اذا وضعية تضيي
محمد ان ان يقول بكن ايضا السبب ذلك والاضافة تكرر بعد تسمية حده
به ولو سجد محمد قبله صلى الله عليه وسلم انما تكرر من صلى الله عليه
وسلم ونشر اصل الكتاب عنده سجدت اولادهم به رياء النبوة والله اعلم

حيث

حيث جعل رسالته وهم خمسة عشر نفسا ذكرتم فيها **قوله** وآثره اي اثر
المصنف لفظ الرسول على النبي قول رسول الله صلى الله عليه وآله **قوله**
في غيره هذا الكتاب كالتحفة والاعجاب وشرح الامام في النور واليه
بان الرسالة فيها التعلقان بلحق والحق بخلاف النبوة قول والاحكام
في نبوة الرسول مع رسالته ولما قال الرسول افضل من النبي قلنا **قوله**
ولما اخذ بعنته وما كان الله ليعذبهم وانت نعيم **قوله** بعض المحققين
كان يريد النبي السبكي وما الاله الله في كتبه وشرح ربي الوالده انه
صلى الله عليه وسلم لم يبعث الى الملايكة **قوله** لغير صحيح هو قوله
عليه وسلم وارسلت الى الملوك كافة ربه مسلم قد انشئ في شرح الامام
الغوي في بل اخر بعض المحققين في اعتبارهم هو مصيحيات بان تركها
عقل حتى امنت به صلى الله عليه وسلم ثم قال لغير تكليف الملايكة بالطاعة
العملية لانها لا تعصون الله ما امروهم يفعلون ما يؤمرون بخلاف المؤمنين
لانه صرح في نهم في التكليف به تحصيل الحاصل وهو حال **قوله** لا يتعدى الى
يصل عليه كاهنا ولا كره والاحكام في غير الرسول اما هو قوله ان يكون بها
كأمره بجهه وكان صلى الله عليه وسلم يفعل **قوله** بزيهاشم والمطلب
اي وبناتها وهما ابنا عبد مناف دون اخويهما عبد شمس ودون ذلك ولا يسمي
او لا عبد مناف لان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى اسم ذوي القربى لبيها
والمطلب وقد ذكر بنو المطلب ثم واحد **قوله** ضعيف له طرف اذا
انصرفت يكون حسنا ولقطر محمد بن يحيى **قوله** وان لم يره كما هي **قوله**
لان فقال لا يوتي بهانه اول الاحكام **قوله** اصلها اي وبعد ذلك احيانا بعد
قوله لم يره الغاء في غيرها اي يضي اما معنى الشرط وقوله وهو مما يكره انما
الغناء الدارمة للشرط عالما اما بعد **قوله** اصلها اي انما يرضى بعد محمد
والصلاة فوعدت اما موقع اسم هو المبدأ وفعل هو الشرط ونصبت معناها